

شرح منظومة القلائد البرهانية (٥)

محمد الشرافي

وارثي بس كمل عبد العزيز قدمه يلا بما تعلقه ثم وصية بثلث اقله لاجنبي والارث ما فطن. طيب ارت وهي ثلاثة نكاح ثم ولاء مدرسة
الضيف طيب ناخذ مناقشة ما معنى السبب؟ لغة ابن سعود - 00:00:00

لغة سجلت الاستراحة شف اني كنت طالع طيب ما يتوصل به ليش؟ ما يوصله الحين ما يصير موجود والزم من عدم عدمه العدم
طيب ما اسباب الارث النسب والنكاح والولاء. الولاء. ما المراد بالنكاح موسى - 00:01:05

عقد الزوجية الصحيح. طيب لو انه ما دخل بها يرث ترثه قد تعاقد عليها ثم ماتت هي يرث وترث لو انه هو الذي مات حديث من ها
طيب اه النسب ما - 00:01:31

اه احوال النسب لا تقارب منا الوارثون منهم اما اصول او فروع وحواشي طيب من الحواشي او قبلها من الفروع والاصول ما هكذا
نقول لا قال فروع من تفرعوا من الانسان والاصول عكسهم - 00:02:11

من تفرع منهم الانسان. والحواشي عبد العزيز هم فروع الاصول الحوش من فروع الاصول ها من تفرعوا من واحد طيب اخذنا
ضوابط في ارث كلي اه حواشي في العصور ها ضابط الفروع ضابط الفروع - 00:02:45

ان يكون من من يكون ممنوع ما راجعته كل من ليس بينهم صح وضابط الاصول؟ الاصول عننك اثنين. ضابطان. اذا كان هو ذكر. لا
تقول كل ذكر كل ذكر لم يدري بانثى - 00:03:17

طيب وكل انتى ليس امامه وبين الميت ذكر قبله انتى ذكر دونه يعني اصلا هذا ما هو بارث غير وارث من ذوي الارحام يعني
صح طيب والحواشي ضابط الحواشي؟ هم الاخوة مطلقا سواء كانوا من الاب او الام او اخوان لاب او لاخوان لام - 00:03:47

كل من لم يدلي بيته وبينهم. كل ذكر ليس بيته وبينه انتى. اذا الحواشي ضابطهم الاخوة مطلقا ذكورا واناثا لاشقاء لاب لام والذكور
والظبط الثاني كل ذكر ليس بيته وبينه انتى. تمام - 00:04:10

طيب درس اليوم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم
اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين والمشاهدين وال المسلمين اجمعين. قال الناظم رحمة الله - 00:04:34

باب مواطن الارث ويمنع الارث على اليقين رق وقتل واختلاف ديني. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فان هذه مواطن الارث - 00:04:54

طيب مواطن يا عبد الملك؟ وش مفردتها مواطن مفردتها ماما طيب وهو في اللغة الحال مواطن جمع مواطن وهو اللغة وفي اللغة الحال
واصطلاحا ما يلزم من وجوده العدم ما يلزم من وجوده العدم - 00:05:12

ولا يلزم من عدمه الوجود ولا يلزم من عدمه الوجود طيب نأخذ المانع في الوضوء لو كان على يده صبغ لو كان على يده صبغ فان
وجود الصبغة وجود الصبغ يعني صحة الوضوء. الوضوء. لكن انسان ليس على يده صبغ. هل نقول وضوءه صحيح؟ نعم - 00:05:44

ما يلزم هذا. لانه قد يدخل به من جهة اخرى. قد يتراك بعض الاعضاء قد يخالف الترتيب يغسل وجهه ثم رجليه اذا فالمانع ما يلزم من
وجوده العدم ولكن لا يلزم من عدمه الوجود فهكذا النفس. قال رحمة الله ويمنع الارث على اليقين - 00:06:16

رق وقتل واختلاف دين تعني البيت انه يمنع الشخص من الميراث يمنع الشخص من الميراث ثلاثة اشياء الرق والقتل الرق
والقتل واختلاف الدين فاولا الرق فاولا الرق وهو في اللغة العبودية - 00:06:40

وفي اللغة العبودية واما في الاصطلاح فانه عجز حكمي يقوم بالانسان عجز حكمي يقوم بالانسان بسبب الكفر بسبب

الكفر نقطة بمعنى ان المسلمين اذا غنموا الكفار بمعنى ان المسلمين اذا اذا غنموا او غلبوا على الكفار - 00:07:23
واسروا الرجال والنساء واصل الرجال والنساء جاز للحاكم ان يسترقهم. فيسترقهم والدليل على ان الرق مانع قول النبي صلى الله عليه وسلم من ابتعاع عبدا له مال من ابتعاع عبدا له مال فما له - 00:08:10

سيدة من ابتعاع عبدا له مال فما له ان يشترط المبتغي فما له لسيده الا ان اشترط المبتاع متفق عليه وجه الدلالة ان العبد ان العبد ماله لسيده ان العبد ماله لسيده - 00:08:56

فان مات هذا العبد لم يحق لورثته ان يرثوا ما عنده لانه لسيده وليس له لا يحب لورثته ان يرثوا ما عنده لانه لسيده وليس له ولو مات قريب هذا العبد - 00:09:33

ولو مات قريب هذا العبد لم يرثه لانه لو ورث ذهب المال لسيدي هذا العبد والسيد اجنبي عن الميت. والسيد اجنبي عن الميت - 00:10:09

الثاني القتل الثاني القتل معروف ازهاق الروح لا معروف ازهاق الروح. وهو ثلاثة انواع والقتل ثلاثة انواع القتل العمد وهو ان يقصد الجنائية بما يقتل غالبا ان يقصد الجنائية بما يقتل غالبا - 00:10:42

كأن يرميه بالبندقية كان يرميه بالبندقية او يطعنه بسكين في جوفه او يطعنه بالسكين في جوفه الثاني القتل شبه العمد وهو ان يقصد الجنائية بما لا يقتل غالبا. ان يغسل جنائية - 00:11:34

بماذا يقتل غالبا؟ كأن يضريه بسوط كان يضله بصوت او بعضا صغيرة او بعضا صغيرة او بحجر صغير في غير مقتل وبحجر صغير في غير المقتل. الثالث قتل الخطأ الثالث قتل الخطأ - 00:12:18

وهو الا يقصد الجنائية اصلا ولا اقصد الجنائية اصلا كأن يريد ان يرمي صيادا فيقتل انسانا يقتل الانسان والدليل على ان القتلى ما من موانع الارث والدل عن القتل مانع من موانع الارث. قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يرث القاتل شيئا - 00:13:07
ليلة القاتل شيئا رواه ابو داود والصحح الالباني رواه ابو داود صحه الالباني وظاهر الحديث وظاهر الحديث ان القاتل لا يرث شيئا مطلقا بمعنى سواء كان القتل عمدا او غير عمدا - 00:14:01

سواء كان قتله عمدا وغير عمد والصواب انه اذا كان القتل خطأ والصواب انه اذا كان القتل خطأ او بحق فانه يرث اذا كان القتل خطأ او بحق فانه يرث - 00:14:48

ومعنى القتل الحق ان يقتله ان يقتله ان يقتلوه قصاصا كان يوجد ثلاثة اخوة اشقاء فيقتل الاول الثاني عمدا ثم يرث امره الى القاضي فيحکوا بالقصاص ولا يتنازل الاخ الثالث - 00:15:18

ولا يتنازل الاخ الثالث فهذا القتل من الثالث بحق هذا القتل من الثالث بحق لانه قصاص ولكن يلاحظ يلاحظ في القتل خطأ خطأ وشبه العمد ولا ثلاثة. لا الخطأ بس. الخطأ بس. ايه. لاحظ فقط الخطأ. ان القاتل - 00:16:12

يرث من المقتول من تلاد ماله اي قديمة الماء القديم والمعنى ما سوى الديمة ما سوى الديمة لان القاتل خطأ يجب عليه امران الكفارة والديمة فاذا دفع الديمة - 00:16:56

صارت ضمن تركة الميت المقتول صارت ضمن تركة الميت المقتول فلا يرث منها لئلا يرجع ماله اليه الثالث من اسباب من موانع الارث الثالث من موانع اختلاف الدين - 00:17:40

اختلاف الدين ودليله كونه مانعا حديث اسامة بن زيد رضي الله عنهم. حديث اسامة بن زيد رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر - 00:18:26

ولا يرث الكافر المسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم متفق عليه مثاله توفي رجل عن ابنيين احدهما لا يصلى وهو فقير جدا فقير جدا والثاني يصلى وهو من اغنى خلق الله - 00:18:59

فهنا الارث كله للذى يصلى واختلاف الدين مانع من الجنابين واختلاف الدين مانع من الجنابين فان مات الكافر لم يرثه المسلم اما تكافل قريب يعني لم يرده المسلم. وان مات المسلم - 00:19:52

لم يرثه الكافر مثل كافر لعلوم الحديث لكن استثنى العلماء مسألة استثناء العلماء مسألة وهي ما اذا اسلم الكافر قبل قسمة التركة اذا اسلم الكافر قبل قسمة التركة فانه يورث - 00:20:41

يورث ترغيبا لهم في الاسلام لكن لو علمنا او غالب على ظننا انه اظهر الاسلام ليأخذ نصيبي ثم يرجع لو غالب على ظننا وعلمنا انه انما اظهر الاسلام ليأخذ نصيبي ثم يرتد لم نورثه - 00:21:12

المال حرام الشخص يعرف ان مال كثير طيب هل هذا المال ؟ حرام لعينه ام لكسبه ؟ بمعنى هذه الفلوس مسروقة يعرفها المسروقة الارض هذى عصوبة كسبه حرام مخدرات او من الربا هنا القاعدة ان ما كان كسبه حراما - 00:21:46

فانه حرام على الاخذ يعني الاصل وجائز لورثته ايه ؟ يأثم عليه اثم علية هو تسمعني ؟ انه صار الى الله اليه. الربا المراد ينام مراد الاسم على هو ايش ؟ يربى ابنائهم حرام - 00:22:39

ما عليهم اثم ؟ لا. ولا تزر وازرة وزر اخرى. طيب بعده محمد قال الناظم رحمة الله باب اركان الارث ووارث مورث اركانه دونها توريث. طيب قولوا اركان الارث هذا الباب - 00:23:11

تحصيل حاصل. هذا لم تحصيل حاصل لانه لا بد في كل ارث من هذا ومعنى والاركان جمع ركن والاركان جمع ركن وهي جانب الشيء القوي الاقوى. طيب قال رحمة الله - 00:23:38

وارث مورث اركانه ما دونها توريث ان اركان الارث هي هذه الثلاثة الوارث وهو الاخذ للارث ليس ما نقول المال يمكن فيها غير مات لان قد يكون حق انما نقول حق شفعة حق قصاص - 00:24:11

طيب الثاني الموروث عفوا ورث مورث عفوا مورث. الثاني المورث وهو الشخص المتوفى والشخص المتوفى الثالث الموروث وهو ما يخلفه الميت من اعيان او حقوق من اعيان الحقوق طيب قال اركانهما دونها توريث - 00:24:47

فلو اختل شيء منها فلا تورث فلو مات شخص لا وارث له فلو مائه ولا تورث فلا ارث. فلو مات شخص لوارث له ذهب ماله لبيت المال الطالبة اعد السؤال - 00:25:39

واحد واحد طب هل القريب اذا مسلم ولا كافر كافر اذا ما يرث ما دام انه كافر ما يرث ما يعرف الحكم وقد خذلها وسوى به اعمال هنا. اخذها ؟ ايه يقول اخذها ما يعرف الحكم. يتخلص منها يتصدق بهم - 00:26:32

الصدقة لا على الكافر طيب ايش بعد قلنا ؟ مثل لو مات شخص لا وارث له فلا توريث طيب او مات شخص او او لم يمت شخص ما هو مورث مات شخص ورثونا المالك قريب قال ما بعد مات احد الله انت رزق الله الواحد يموت - 00:27:02

ما في توريث هذا الثاني. الاول مات شخص لا مال له طب السلامه ولا شي ما في ما في ارث هذا المعنى يلا بعده الثاني ما مات احد قال واحد يرث ورثوني قلنا مات احد من اقاربك ؟ قال لا حنا على باب الله - 00:27:26

الواحد يموت الموت ان شاء الله موب بعيد كلنا بنموت نعم. قال الناظم رحمة الله باب شروط الارث وهي تحقق وجود الوارث موت المورث اقتضى التوارث. هذا مهم قوله شروط الشروط جمع شرط - 00:27:51

الشروط جمع شرط وهو في اللغة العلامة وفي اللغة العلامة ومنه قوله تعالى فهل ينظرون الا الساعة ان تأتيهم بغترة فقد جاء اشارطها. فهل ينظرون الا الساعة ان تأتي ان تأتيهم بغترة فقد جاء اشارطها اي علاماتها - 00:28:20

واما في الاصطلاح واما في الاصطلاح فالشرط ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده الوجود ما يلزم من عدم العدم ولا يلزم من وجوده الوجود. وما السبب - 00:28:55

حسنتي عدم وجود هدوء كله نقول اذين من وجود الوجود ومن عدمه لعدم يمنع من وجوده العدم والزم العدم في الوجود عكس الثالثة اخذ. طيب مثال في غير الارث - 00:29:34

مثال انس الوضوء فيلزم من عدم الوضوء عدم صحة الصلاة فيلزم عدم الوضوء عدم مصلحة الصلاة. اذا فلازم لعدمه العدم. لزم من عدمه العدم ولكن لو توضأ وصلى لا ما يلزم اخل بشيء ثاني صلى جهة الشرق قال الجماعة صلاتي صحيحة - 00:29:53

قلنا له قال لي اني متواطي قلنا ايه متواطي لكن لك صلاة شرط متعمدا ولا يلزم من وجوده الوجود واحد القضية يصح لكن لا يلزمها

يعني لا يلزم ان كل من توضأ صحت صلاته لكن يلزم ان من لم يتوضأ ما تصح - [00:30:34](#)

ولقد جماعة انا ساتر عورتي. في الوقت وصلت القبلة والمكان ظاهر ليس نجسا. ونويت ما يكفي هذا ما دام ما توضيت ما يكفي طيب قال رحمة الله وهي تحقق وجود الوارث - [00:30:56](#)

موت المورث اقتضى التوارث ويتحقق وجود الوارث موت المورث اقتضاء التوارث يعني ان شروط الارث ثلاثة الاول موجود عندك يا ابو ابراهيم في الابيات. رح خلني بعدها. يعني ان شروط الارث ثلاثة. الاول - [00:31:19](#)

تحقق وجود الوارث بعد موت المورث. تتحقق وجود الوارث بعد الموت المورث. نرجع لها ان شاء الله. الثاني تتحقق موت المورث تتحقق موت المورث. الثالث تتحقق مقتضى الارث تتحقق مقتضى الارث اي سببه. اي سببه قد مر مظى وهو نكاح - [00:31:51](#)

نسب ولا بين قوسيين نكاح ونسب وولاء طيب الاول ان نتحقق من وجود الوارث بعد موت المورث وجود سواء كان حيا او ملحاها بالحي. هم اكتبواها سواء كان حيا او - [00:32:35](#)

ملحاها بالحي والحي واضح واما الملحق بالحي فهو الحمل هو الحمل فلو ان المرأة حملت ثم مات زوجها ثم مات زوجها بعد شهر من حملها ثم ولدت ولدته حيا فانه يرث - [00:33:11](#)

مع انه حين موت زوجها لم يكن حيا. متى ينفح فيه الروح؟ بعد اربع شهور. بعد اربعة اشهر. لكنه في حكم الحي شيخ شيخ عبد العزيز في شيء؟ هذى المسألة - [00:33:54](#)

اه احسنت بيجينا ان شاء الله بيجينا اخر منظومة توريث الحمل وله احوال ان يختلف ان يستوي ارث الذكر والانثى كأن يكون هذا البطن البطن اللي في البطن اخ لام - [00:34:19](#)

ما تأخذ امه فنقول يعني يستوي او تكون الانثى اكثرا او الذكر اكثرا. فيترك له الاعلى وايضا اذا كان اثنين قد يكون الحمل تناه. ما تقسم الا طلب الورثة فيها طلب جعلنا لهذا الحمل الاعلى من الذكر ذكرين او اثنين - [00:34:40](#)

طيب الثاني تتحقق موت المورث. تتحقق موت المورث طيب وهذا اما ان يكون حقيقة ثقة اما بالمشاهدة مات وكفناه وغسلناه وصلينا عليه او ان يشهد اثنان انه ميت كانه يكون في بلاد الغربة - [00:35:12](#)

ثم يموت ويدفن فيها. ايه. هذا موت المورث حقيقة. ايه ان لا احوال اما ان نشاهد او يشهد اثنان بموته هذا حقيقة او نحكم عليه بالموت. او نحكم عليه بالموت - [00:35:56](#)

ايه حكما ايه؟ حكما وهو المفقود. وهو المفقود فاذا فقد الشخص وغاب غيبة منقطعة فان القاضي يضرب له مدة يضرب له مدة يغلب على الظن رجوعه فيها - [00:36:24](#)

فاذا انقضت ولم يرجع حكم بموته حكم الموتى ثم قسمنا تركته ثم قسمنا تركته طيب وهذا يعني الحكم بالموت يختلف باختلاف الاحوال والأشخاص والازمان قمنا العجب ان وجد في هذا الوقت من مات ولم يوجد الى الان - [00:37:03](#)

عندنا هنا في الوادي. لا يوجد لم يعثر له على اثر ابدا مع انه فقد في الوادي سبحانه الله العظيم مع التطور الان البحث وبحثوا فعلا بحثوا بالسيارات وبالطيارة هليكووتر فروا الدنيا وموجدهم - [00:37:53](#)

حكم بموته وطلقت زوجته منه وقسمت تركته والى الان ما رجع هل صلة الغائب ايه في درجة شوي. في رجال فاذا رجى. فله احوال طبعا اما الزوجة فانه يخير هو - [00:38:16](#)

خير فيها اما ان يأخذها وقبل ان يأخذها تعتد. اذا كان تزوج لما تزوجت فالامر واضح هي زوجته واما اذا كان تزوجت في خير فاذا اختارها فانها تعتد ويسترجع اليه بدون عقد. لكن زوجها الثاني يطلقها. وجوبا لا خيار له. ثم يرجع بالمهر عليها - [00:38:40](#)

واما اذا اختار يبغها فانه يرجع بمهرها على الاول على الزوج الثاني ويرجع الزوج الثاني من مر عليها ايه واما ماله فيرجع له. فاذا كان قال والله انفقناه فليبقي دين عليكم. ببقي دينا - [00:39:08](#)

لا طيب الثالث اقتضى التوارث تتحقق مقتضى التوريث اي سببه وتقى معنى ان حساب الارث نكاح ونسب وولاء. نكاح ونسب وولاء يلا بعدها. قال الناظم رحمة الله باب من يرث من الذكور - [00:39:31](#)

الوارث ابن وابنه اب وجد له وزوج مطلق الاخ يعده والعم وابن لهما ان ادلى بالاب كل منهم هو المولى. طيب هذا باب من يرثه من الذكور وقوله الذكور لم يقل الرجال - [00:40:24](#)

لم يكن الرجال وهذا من العلماء تعبير مراد تعبير مراد لانه يدخل في الذكور الصغار والبنين بل والحمل ولا يسمى هؤلاء رجالا. ولذلك عبر العلماء بالذكور لا بالرجال طيب نعدهم قال رحمة الله الوارث ابن - [00:40:51](#)

وابنه اب وجد وزوج ومطلق الاخ والعم وابن لهما اثنين يعني ابن الاخ وابن العم والمولى كم صاروا؟ عشرة. طيب هؤلاء هم الورثة من الذكور. الاول الابن وهو اقوى الورثة على الاطلاق - [00:41:27](#)

ولذلك يرث المال كله ان انفرد والواقع ان كل كل معاصي يرث المال لكن لو وجد كل هؤلاء فانه يقدم عليهم لوجود كل هؤلاء العشرة كلهم يغلben هو المسيطر طيب والثاني ابنه يعني ابن الابن - [00:42:03](#)

ابن ندم وهو بمنزلة الابل لكن سوف يأتينا في باب الحجب انه لو مات شخص وعنده ابن وابن ابن ابن سواء من ابنته هذا او من غيره محجوب باللين لمن يسبقه - [00:42:39](#)

نخلي هذا بعدين من يحجب الاخر يأتينا باب كامل لها. الثالث الاب الاب وهو ابو الصلب ابو الصلب فليس الاباء من الرضاع الرابع الجد والمزاد به الجد لاب الجد لاب - [00:43:05](#)

اما الجد لام فهو من ذوي الارحام فلا يرث طيب وزوج هذا هو الخامس وتقدي معنا انه يكون زوجا بمجرد العقد ويرث وكذلك هو زوج ولو طلقها رجعية. ما لم تنتهي عدتها - [00:43:42](#)

السادس قال مطلق الاخ يعده والتدخل اخي يعده يعني سواء كان شقيقا او لاب او لام السابع العم وهو مثل الاخ سواء كان عمن شقيقا او عما لاب او عن من لام - [00:44:24](#)

يمكن هذا؟ ما في عمل يوم؟ طيب نضحي بك وعشان تزيد مثال طيب طيب لو توفي سعود رحمة الله وابوك له اخ شقيق هذا عم شقيق ولو كان ما في شقيق الاخ اب اخ لاب. يرث - [00:45:11](#)

والثاني لو كان اخ عم لام لا علاقة عمي حذاء انت قصدك في هذا التصوير ولا في الارث ايه نعم ما يرث العمل اليوم انا اخطيت في هذا صحيح العم الوارث والعم الشقيق والعم لاب لانهم - [00:45:40](#)

تقدما في الحواشي انه من وصل الى الميت بدون انان. طيب ابن الاخ ابن الاخ ونقول فيه ابن الاخ الشقيق او ابن الاخ لاب التاسع ابن العم كذلك الشقيق او لاب - [00:45:59](#)

الشقيق او لاب. ولذلك قال ان ادلى بالاب كل منهم فخرتهم الى ادلى بالام في اداب الام قوله ان ان ادلى بالاب كل منهم يعني بذلك خرج بذلك ابن الاخ لام - [00:46:33](#)

ابن العم لام خرج بذلك ابن الاخ لام وابن العم لام ما يرث العاشر والمولى ونوض وهو المعتق وهو المعتق بعده. طيب ادلتها اخذنا طيب اما الابن وابنه فقول الله تعالى - [00:47:01](#)

يلا اما الابن وابنه فقول الله تعالى يوصيكم والله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين قوله اولاد في اولادكم يشمل الابن وابنه واما الاب والجد واما الاب والجد فقول الله تعالى - [00:47:39](#)

ولابويه لكل واحد منها السادس ان كان له ولد. ولابويه لكل واحد منهم السادس ان كان له ولد واما الزوج فقوله تعالى قوله تعالى اصبر يا رب انا اعطيكم فرصة ولكم مثل ما ترك ازواجها - [00:48:19](#)

ولكم نصف ما ترك ازواجكم واما الاخ فان كان اخ لام فدليله الاية الثانية من ايات المواريث في قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت - [00:48:58](#)

فلكل واحد منها سدس وان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت فلكل واحد منها السادس المراد هنا الاخ لام لانه الذي يرث بالفرز واما الاخ الشقيق او لاب - [00:49:37](#)

فدليله اخر اية في النساء. اخر اية في قال الله تعالى يستفتونك قل الله يفتنيكم في الكلالة. يستفتونك قل الله يفتنيكم في الكلالة ان

هلك وليس له ولد وله اخ او اخت - 00:50:14

كذا الاية يستفتونك ليس له ولد وله ايش ؟ الاية ايها الاخوة فان كان اكثر من ذلك لم يكن لها ولد. ولا اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وهو يرثها ان لم يكن لها ولد - 00:50:49

طيب تأذن ؟ وعليكم السلام. الله دليل عن وذيل ابنه ايضا فعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولي رجل ذكر. الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولي رجل ذكر - 00:51:32

واما المولى فدليله ابن الاخ. ها ؟ ايه ابن قلت هذا يقتل عم ابنه ؟ وابن الاخ وبالاخ كذلك معهم ؟ ايه العم وابن العم وابن الاخ هذا الحديث واما المولى فقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتقد - 00:52:26

انما الولاء لمن اعتقد ناخد بعد ولا يكفي ها ؟ لانات في كتاب الله تقدير وهم ثلاث انواع. عاصم بالنفس وعاصم مع الغير وعاصم ويجي ان شاء الله تفصيل الله يجزاك خير. المعتقد المعتقد سواء كان ذكر او انتي. ولذلك - 00:53:08

الذى يعصي يعصف بالنفس الرجال فقط الى المعتقدة العصب بالنفس ها ؟ لا لحمة كذب لحمة النسب لا بياع ولا يهب ولا يورث. ايه الاجر قصدك الله. ايه. خلاص. تهبه لأخيك ثم يعتقد - 00:53:55

خلاص يتم انتهى ايه - 00:54:35